

قرار وزير الصحة رقم 1961-06 صادر في 9 رجب 1427 (4 أغسطس 2006) بشأن المصادقة على الاتفاقية الوطنية المبرمة بين الهيئات المكلفة بتدبير التأمين الأساسي الإجباري عن المرض وأطباء ومؤسسات العلاج بالقطاع الخاص .

وزير الصحة ،
بناء على المرسوم رقم 2-05-733 الصادر في 11 من جمادى الآخرة 1426 (18 يوليو 2005) بتطبيق القانون رقم 65-00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية ، لاسيما المادة 28 منه ،

قرر ما يلي:

المادة الأولى:

بصادق على الاتفاقية الوطنية المبرمة بين الهيئات المكلفة بتدبير التأمين الأساسي الإجباري عن المرض وأطباء ومؤسسات العلاج بالقطاع الخاص.

المادة الثانية:

يسري مفعول هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية ابتداء من فاتح سبتمبر 2006 وحرر بالرباط في 9 رجب 1427 (4 أغسطس 2006).

الإمضاء : محمد الشيخ بيد الله.